لفظيا اولا قلت اما على مذهب السعد التفتازاني فالجمهور ان
الحروف ونحوها كالضمائر واسم الاشارة والموصولات كليات
وضعا جزييات استعمالا فلا شبهة في عدم الاشتراك اللفظي
والا لزم ان كل لفظ وضع لمفهوم كلي مشترك اشتراكا لفظيا
بين افراده المستعمل فيها اللفظ ولا قائل به واما على مذهب
العضد والسيد انها جزييات وضعا واستعمالا فان قلنا باشتراط
تعدد الوضع في مفهوم المشترك اللفظي كما صرح به السيد لم
تكن الياء مشتركة بين تلك الجزييات لانها وضعت بوضع
واحد الجزييات مستحضرة بكليها فلم يوجد الشرط ولهذا
قال السيد بعدم اشتراك الحرف بينها كما نقله عنه ابن قاسم
في اياته وان قلنا بعدم اشتراطه كانت مشتركة بينها كما مال
اليه العصام حيث قال لم نر قيد تعدد الوضع في مفهوم المشترك
الا للسيد ولم نر في الكتب المشهورة ما يفيد خروج الموضوع له
للامور المخصوصة بالوضع العام عن تعريف المشترك وتعريفاتهم
متناولة له اهـ واعلم ان الوضع ان تعين فيه اللفظ الموضوع
فشخصي وان لم يتعين كان يقول الواضع وضعت كل لفظ على
هيئة كذا لمعنى كذا فنوعي ومنه المجاز وكل ما دلالته على المعنى
بالهيئة كالمركب والمشتق والمصغر والمنسوب والمثنى والجمع
والشخصي ان كان فيه المعنى الموضوع له خاصا ملحوظا بخصوصه
سمي وضعا خاصا والموضوع له خاص كوضع الاعلام لمسمياتها او
ملحوظا بامر عام له ولغيره من امثاله سمي وضعا عاما والموضوع
له خاص وهذا القسم اثبته المتاخرون وجعلوا منه وضع
الحروف ونحوها وان كان عاما ملحوظا بعمومه سمي وضعا عاما

الموضوع

الموضوع له عام كوضع اسماء الاجناس لمفهوماتها الكلية واما
واما كون المعنى العام ملحوظا بامر خاص فيكون الوضع خاصا
الموضوع له عاما فمحال كما بين في محله فالاقسام اربعة منها ثلاثة
واقعة ومثل ذلك يقال في النوعي اذا عرفت هذا فوضع الحروف
ونحوها على المذهب الاول من الوضع الشخصي العام الموضوع
له عام وعلى الثاني من الوضع الشخصي العام الموضوع له خاص
اما كون الموضوع له عاما على الاول فلكونه كليا كما مر واما
كونه خاصا على الثاني فلكونه كل جزئي من جزييات الكلي كما مر
واما كون الوضع عاما فلملاحظة الموضوع له العام بعمومه على
الاول وملاحظة الموضوع له الخاص بامر عام يشملهما ويشمل
كل خاص من الجزييات الموضوع لها على الثاني واما كون الوضع شخصيا
فلتعين اللفظ الموضوع فاستفيد ان عموم الوضع باعتبار العموم
عند الواضع وخصوصه باعتبار الخصوص عنده وان شخصيته
بتعين اللفظ الموضوع ونوعيته بعدم تعينه

المبحث الثاني

متعلق لبسم الله محذوف لكثرة الاستعمال ولفهم المعنى بدون
ذكره ولان المقصود المتعلق بالكسر ليدل قول المطول نقلا
عن دلائل الاعجاز انه ما من كلام فيه امر زايد على مجرد اثبات
الشيء للشيء او نفيه عنه الا وهو الغرض والمقصود من الكلام
اهـ ولتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن في المقام وقد
اختلف فيه فقدره اللوقيون فعلا قال ابن هشام في المغني
وهو المشهور في التفاسير والاعاريب فالجملة فعلية وليس
ظرف لغو متعلق بالفعل والمجرور في محل نصب به على المفعول
ليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)